الإمامة وصلاة الجماعة

المفاضلة بين الدخول مع الإمام في التشهد الأخير وبين انتظار جماعة أخرى

السؤال: **إذا أتيتُ الصلاة والإمام في التشهد الأخير، أيُّهما أولى: أدخل في الصلاة، أم أنتظر جماعة أخرى؟**

الجواب: **على كل حال هذا على الخلاف فيما تُدرك به الجماعة، والجمهور من أهل العلم على أنها تُدرك بإدراك جزءٍ ولو يسير منها، ويقول الحنابلة: (ومَن كَبَّر قبل سلام الإمام التسليمة الأولى أدرك الجماعة ولو لم يجلس)، فعلى هذا يَلحق بهم، و**«إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما يصنع الإمام» **[الترمذي: 591]، و**«ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا» **[البخاري: 636] أو** «فاقضوا» **[أبوداود: 572]، كل هذا يدل على أنه يدخل مع الإمام، والذين يقولون: إن الجماعة لا تُدرك إلا بإدراك ركعة، هؤلاء يقولون: يَنتظر جماعة أخرى؛ لأن الجماعة فاتته.**

**وعلى كل حال المسألة -مثلما قلنا- خلافية، وإذا دخل مع الإمام فقد عمل بالتوجيه الشرعي:** «ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتمُّوا»**، ولو عمل بالقول الآخر وانتظر حتى يكون مُدركًا للجماعة بيقين لا يُثرَّب عليه في مثل هذه الحالة.**

**المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والثلاثون، 21/4/1432.**